


رسالة سعادة العضو الدكتور
هاشم حسن الباش بشأن طلب
إعادة مناقشة الفقرة (ج) من
المادة (٥٣) والمادة (٥٤) من
مشروع قانون إصدار قانون
الخدمة المدنية





DR. HASHIM HASAN AL BASH

عضو مجلس الشورى
MEMBER OF SHURA COUNCIL

**صاحب السعادة الدكتور فيصل بن رضي الموسوي الموقر
رئيس مجلس الشورى**

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : إعادة مناقشة المادة (٥٣) بند (ج) والمادة (٥٤)

استنادًا إلى المادة (١٠٨) من اللائحة الداخلية التي تنص على جواز إعادة المناقشة في مادة سبق إقرارها بناء على طلب الحكومة أو اللجنة أو أحد الأعضاء ، وذلك قبل انتهاء المداولة في المشروع ، يسرنا أن نرفق لكم طي هذا الكتاب المبررات التي ارتأيناها لإعادة مناقشة المادتين التاليتين :

- المادة (٥٣) البند (ج)

- المادة (٥٤)

واللتان سبق أن نوقشتا في جلستي المجلس الثامنة والتاسعة بتاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٠ ديسمبر ٢٠٠٤ .

وتفضلوا بقبول فائق التحيات ، ، ،

الدكتور هاشم الباش ٠٠٩

٤ يناير ٢٠٠٥



الموضوع : إعادة مناقشة المادة (٥٣) البند (ج) والمادة (٥٤) البند (هـ)

أولاً : المادتان

المادة (٥٣) البند (ج)

كما وردت في المشروع .

إجازة الوضع : " تمنح للموظفة لمدة (٣٤) يوم عمل تحسب من تاريخ الوضع " .

نص المادة بعد التعديل من مجلس النواب :

إجازة الوضع : تمنح للموظفة لمدة (٤٠) يوم عمل تحسب من تاريخ الوضع .

نص المادة بعد المتداولة والتصويت :

إجازة الوضع : " تمنح للموظفة لمدة (٤٥) يوم تحسب من تاريخ الوضع على أن يمنح زوجها إجازة يوم واحد وهو يوم الوضع مع جواز أن تبدأ هذه الإجازة قبل الوضع لمدة أسبوع إذا رغبت في ذلك " .

التعديل المقترح

العودة إلى نص مجلس النواب .

المادة (٥٤)

كما وردت في المشروع :

" تستحق الموظفة بعد عودتها إلى العمل عقب إجازة الوضع ساعة راحة يوميًا لإرضاع مولودها حتى يبلغ من العمر عامين على أن تقدم الشهادات الطبية المؤيدة لذلك " .

المادة بعد تعديل لجنة الشئون التشريعية والقانونية :

" تستحق الموظفة بعد عودتها إلى العمل عقب إجازة الوضع ساعتين أمومة يوميًا لحماية مولودها حتى يبلغ من العمر عامين على أن تقدم الشهادات الطبية المؤيدة لذلك ، وأن تحدد ساعتنا الأمومة ببداية أو نهاية الدوام " .

نص المادة بعد المناقشة والتصويت عليها :

" تستحق الموظفة بعد عودتها إلى العمل عقب إجازة الوضع ساعتين أمومة يوميًا لرعاية مولودها حتى يبلغ من العمر عامين ، على أن تحدد ساعتنا الأمومة ببداية أو نهاية الدوام الرسمي " .

التعديل المقترح

العودة إلى مقترح الحكومة .

ثانيًا : المبررات

إن كثرة الامتيازات المراد منحها إلى المرأة العاملة في الخدمة المدنية سوف تؤدي إلى كثير من التردد أو الإحجام عن توظيف المرأة ؛ خوفًا من تعطيل العمل أو تأخيره وزيادة تكاليفه . وقد تقود تلك الأسباب إلى حرمان المرأة من الحصول على وظائف في الخدمة المدنية . ويمكن أن يجر القبول والموافقة على تلك الامتيازات إلى مطالبات من قبل التجمعات العمالية في القطاع الخاص بالامتيازات نفسها ، مما يدفع إلى تجنب توظيف المرأة في هذا القطاع وإبعادها عن سوق العمل ، الأمر الذي يضر بالاقتصاد الوطني الذي سوف يحرم من قوة عمل وطنية ، إضافة إلى حرمان العوائل البحرينية من أجور ورواتب المرأة .

